

## ملتقى الأبحر

@ 292 @ \$ 2 ( باب زكاة السوائم ) \$ 2 .

السائمة التي تكفي بالرعي في أكثر الحول وليس في أقل من خمس من الإبل زكاة فإذا كانت خمساً سائمة ففيها شاة وفي العشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياة